العنوان:	الحماية الاجتماعية والمعايير الدولية المؤطرة للماهية والمفهوم
المصدر:	مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية
الناشر:	حليمة عبدالرمي
المؤلف الرئيسي:	شكري، زاهية
المجلد/العدد:	ع22
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2023
الشهر:	غشت
الصفحات:	729 - 744
رقم MD:	1434258
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	حقوق الإنسان، الفكر السياسي، الحماية الاجتماعية، القانون الدولي
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1434258

© 2026 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

شكري، زاهية. (2023). الحماية الاجتماعية والمعايير الدولية المؤطرة للماهية والمفهوم.مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية، ع22، 729 - 744. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1434258

إسلوب MLA

شكري، زاهية. "الحماية الاجتماعية والمعايير الدولية المؤطرة للماهية والمفهوم."مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإداريةع22 (2023): 729 - 744. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1434258

© 2026 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

الدكتورة زاهية شكري

حاصلة على شاهدة الدكتوراه في القانون الخاص كلية الحقوق أكدال

- جامعة محمد الخامس الرباط

الحماية الاجتماعية والمعايير الدولية المؤطرة للماهية والمفهوم

Social protection and international standards framing the essence and concept

مقدمة:

لما كانت الماهية هي كنه الشيء وجوهره، وتجسيد هذا الشيئ في مفهومه العام من خلال تعاريف، تتجمع في مصطلحات، تقضي إلى صياغة وتعريف يؤسس لمفهوم ما ينطوي بداخله على ماهية، هذه الأخيرة التي يسبق وجودها، وجود التعريف ذاته، الذي يعد الخطوة الأولى التي يجب على الباحث أن يخطوها في بحثه، نحو تحقيق منهجية علمية سليمة، فالباحث حينما يعثر على فكرة جديدة، ويتجلى له مفهوم جديد، ينصرف ذهنه إلى التعبير عما في نفسه تعبيرا دقيقا بين الفكرة أو ما يعرف المفهوم بالوضوح الكافي.

ويعد المفهوم تعبيرا تجريديا موجزيشير إلى مجموعة من الحقائق والأفكار المتقاربة أو صورة ذهنية يستطيع الفرد أن يتصورها عن موضوع ما[1247].

عطفا عما سبق، وغني عن البيان أن مفاهيم الحماية الاجتماعية طرحت في الفكر السياسي والحقوقي منذ إعادة التفكير في أسس الدولة في القرنين السابع عشر والثامن عشر، حيث ترى بعض الدراسات، أن دولة الرفاهية الاجتماعية التي تم تأسيسها بعد الحرب العالمية الثانية، تعتبر تطويرا لنموذج الدولة الحامية الذي طرحه فلاسفة السياسة، خلال تلك المرحلة: روسو و منتسكيو وهوبز... [1248] . ومنذ ذلك الحين أصبح سن سياسة وطنية للضمان الاجتماعي مهما بسبب الوعي بأن الضمان الاجتماعي هو حق من حقوق الإنسان الأساسية التي تتحمل السلطات المسؤولية عنها في الأخير. وكانت نقطة التحول الكبرى هي المصادقة على الاتفاقية رقم 102 بشأن الحد الأدنى من الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية سنة 1952[1249]. وتم التنصيص على الحق في الضمان الاجتماعي كذلك في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966، وفي العديد من معاهدات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية الأخرى...[1250]... وفي سنة 2003 أطلقت الحملة العالمية بشأن الضمان الاجتماعي وتوفير التغطية للجميع[1251] . إذ ذاك تطور المفهوم ليضم في معناه إدراكا عاما متعدد الأبعاد للفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي. ويدعم المفهوم، استجابات من السياسات الوطنية التي تجمع ما بين الحماية والوقاية والتمكين لتقديم التغطية الشاملة،

[1247]–محمد العلوني :" ماهية الملكيات من خلال مدونة الحقوق العينية" ، مجلة القضاء المدني: المنازعات العقارية، العدد السابع، 10 أبريل 2022: ص33.

[1248]– رشيد بن بيه:" أنظمة الحماية الاجتماعية بالمغرب التحديات والأفاق"، أفريقيا الشرق، السنة: 2012 : ص30.

[1249] -La protection sociale : Une question de changement sociale. Vision et stratégies des mouvements sociaux

- https://www.social-protection.org/gimi/gess/gess/RessourcePDF.action?id=56894

[1250] – مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير السادس:" الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية، وعولمة عادلة، المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) بموجب إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة"، مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة، 2011، البند السادس من جدول الأعمال: ص9.

[1251] - Bureau International du Travail Genève, La stratégie de l’organisation internationale du Travail:" la sécurité sociale pour tous: Mettre en place des socles de protection sociale et des systèmes complets de sécurité sociale "2012: p12

أو على الأقل، قدرة الوصول إلى سلة الحد الأدنى من المنافع النقدية والرعاية الصحية الأساسية كأحد حقوق الإنسان[1252](المبحث الثاني).

ومهما يكن من أمر فإن الأنظمة التي سبقت نظام الضمان الاجتماعي أدت ومازالت تؤدي خدمات مهمة للمجتمع الذي عرفت فيه ، ونذكر منها : التعاون الاجتماعي، و التدارك الاجتماعي و التأمين الاجتماعي، والإعانة الاجتماعية[1253] ، والتكافل الاجتماعي[1254] ، والتأمين التجاري [1255] والخدمة الاجتماعية[1256]. ثم التحويلات الاجتماعية[1257].و تجسد هذه الأنظمة في مجملها معنى ومفهوم الحماية الاجتماعية (المبحث الأول).

نافلة القول إن العديد من المفاهيم والمعايير الدولية المؤطرة للحماية الاجتماعية والتي تضعها الدول لحماية أفرادها من الأخطار اجتماعيا، نجدها متنوعة ومتمايزة فيما بينها، رغم توحد معانيها. ونرى من الأفيد للإلمام بهذه المفاهيم عرضها وتعريفها تيسيرا للفهم وتعميما للمعرفة .

المبحث الأول: المفاهيم المؤطرة للحماية الاجتماعية

[1252] – الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي : "إضاءات على السياسات الاجتماعية 18" ، نشرت لأول مرة ماي 2011: ص2

[1253]– موسى عبود:" دروس في القانون الاجتماعي"، المركز الثقافي العربي، ص 299.

[1254]– عبد الكريم غالي: "في القانون الاجتماعي المغربي على ضوء مدونة الشغل وأنظمة الحماية الاجتماعية وفي ظل المستجدات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة"، الربا ط 2010: ص 311

[1255]– محمد بنحساين:" القانون الاجتماعي المغربي الحماية الاجتماعية "، الجزء الثاني وفق آخر المستجدات القانونية، طبعة 2017 : ص 10.

[1256]– محمد شرايمي: " الخدمة الاجتماعية، بحث في مهنة المساعدة الاجتماعية بالمغرب"، دار النشر: طوب بريس، السنة 2013: ص 49.

[1257]– مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير السادس: الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية، مرجع سابق: ص 6.

تختلف المفاهيم المؤطرة للحماية الاجتماعية باختلاف التقاليد والثقافات والهياكل التنظيمية والسياسية من مجتمع لأخر فضلا عن اعتبار الكيفية التي ينبغي أن يحصل بها أفراد المجتمع على تلك الحماية[1258].

- التكافل:

يستعمل لفظ التكافل ليشمل جميع أنواع الحماية الاجتماعية، وينقسم التكافل إلى فرعين أساسين هما :

-الأمن

-الرعاية الاجتماعية.

وينقسم الأمن إلى عدة أقسام: الأمن من الغزو الداخلي، الأمن من الغزو الخارجي، الأمن السياسي.

أما الرعاية الاجتماعية فتنقسم إلى قسمين هما: الضمان الاجتماعي، والخدمات الاجتماعية. والضمان الاجتماعي بدوره ينقسم إلى قسمين هما:

-التأمين الاجتماعي

-المساعدات الاجتماعية/ الزكاة

ومن هنا يتبين أن مصطلح الحماية الاجتماعية يمكن أن يطلق على أي نمط من الأنماط المكونة لنظام التكافل[1259].

- التأمينات الاجتماعية:

[1258]– سيدينا ولد خطري:" الحماية الاجتماعية في موريتانيا، ضمن الحماية الاجتماعية في العالم العربي، سياسات مقارنة"، طبعة سنة 2012: ص 60.

[1259]– محمد بن عبد الله بن مقحم الرويس: الحماية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، ضمن الحماية الاجتماعية في العالم العربي، مرجع سابق: ص 210.

تعرف منظمة العمل الدولية مفهوم التأمينات الاجتماعية باختصار: هي عبارة عن حماية يقدمها المجتمع لأفراده من خلال عمل ونظام جماعي لتعويض الأفراد ماديا في حالة فقد العائد المادي...[1260]

• المساعدة الاجتماعية:

هي إعانات الضمان الاجتماعي التي تتوقف على مستوى دخل المتلقي، أي أنها تقوم على شرط إثبات الحاجة أو تقوم على أشكال مشابهة من الاستهداف (مثل إثبات الحاجة والاستهداف الجغرافي). وتسمى عموما المساعدة الاجتماعية. وهي عموما أداة لخفض الفقر أو الحد منه. و يمكن للإعانات أن تصرف في شكل نقدي أو عيني.

و تستلزم خطط المساعدة الاجتماعية "المشروطة" وجود مستفيدين (و/ أو أقاربهم أو أسرهم)، بالإضافة إلى شروط أخرى، للمشاركة في البرامج العامة المقررة (مثل البرامج الصحية أو التعليمية المخصصة). وأصبحت الخطط من هذا النوع معروفة في السنوات الأخيرة على أنها خطط تحويلات نقدية مشروطة. وعادة ما تمول خطط المساعدة الاجتماعية من الضرائب، ولا تستلزم مساهمة مباشرة من المستفيدين أو أصحاب أعمالهم كشرط لاستحقاق الحصول على الإعانات المعنية[1261].

• الخدمات الاجتماعية:

[1260]– منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية – الخرطوم : " التداخل بين منافع التأمينات الاجتماعية وأثره على منافع التامين الصحي"، إعداد: د سعيد سعد جبر أحمد :الخبير الاكتواري، جمهورية مصر العربية بتعاون مع الأستاذ الشريف عبود الشريف خبير أنظمة التأمينات الاجتماعية مستشار الصندوق القومي للتامين الصحي، جمهورية السودان 2009م: ص 17.

[1261] – INTERNATIONAL ORGANISATION OF EMPLOYERS (IOE):"GUIDE FOR EMPLOYERS ON ILO RECOMMENDATION 202 (2012) ON SOCIAL PROTECTION FLOORS, INTERNATIONAL ORGANISATION OF EMPLOYERS, VARIATIONS IN SOCIAL PROTECTION PRACTICES DIFFERENT TYPES OF SOCIAL PROTECTION" :p12

– https://www.social-protection.org/gimi/gess/RessourcePDF.action?id=55359.

هي أنشطة مهنية تهدف إلى مساعدة الأفراد والجماعات، والمجتمعات لزيادة إمكانياتهم وأدائهم لوظائفهم الاجتماعية، وتحسين الأوضاع[1262].

• التحويلات الاجتماعية:

هي تحويل نقدي أو عيني (الحصول على السلع والخدمات الاجتماعية) من فئة في المجتمع إلى فئة أخرى (من الفئات العمرية النشطة إلى الفئات المسنة على سبيل المثال). ويؤهل المتلقون للحصول على التحويلات لأنهم اكتسبوا حقوقا من خلال الوفاء بواجبات (مثل تسديد الاشتراكات)، أو لأنهم استوفوا بعض الشروط الاجتماعية أو السلوكية (مثل المرض، الفقر، الاضطلاع بأشغال عامة).

واستخدم هذا المصطلح في السنوات الأخيرة ليصف الخطط التي تقدم إعانات لجميع المقيمين بموجب شرط الإقامة وحده (التحويلات النقدية الشاملة)، أو خطط المساعدة الاجتماعية التي تستلزم شروطا سلوكية إضافية باعتبارها شروطا مسبقة[1263].

- أرضية الحماية الاجتماعية:

يستخدم مصطلح "الأرضية الاجتماعية" أو "أرضية الحماية الاجتماعية" لوصف مجموعة أساسية من الحقوق والخدمات، والمرافق الاجتماعية التي ينبغي أن يتمتع بها كل شخص. و ينطبق مصطلح "الأرضية الاجتماعية " بطرق عديدة على مفهوم " الواجبات الأساسية" السائد، لضمان تحقيق أدنى من المستويات الضرورية من الحقوق المنصوص عليها في معاهدات حقوق الإنسان.

بالإضافة إلى أن الأمم المتحدة، تقترح أن أرضية حماية اجتماعية، يمكن أن تتكون من عنصرين رئيسيين، للمساعدة على إعمال حقوق الإنسان هما:

[1262]– محمد شرايمي: الخدمة الاجتماعية، مرجع سابق: ص49.

[1263]– مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير السادس: الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية، مرجع سابق: ص 6.

- الخدمات: الجغرافية والمالية للوصول إلى الخدمات الأساسية مثل المياه والصرف الصحي، والصحة، و التعليم.
- تحويلات: مجموعة أساسية من التحويلات الاجتماعية الأساسية، نقدا أو عينا، توفير الحد الأدنى من أمن الدخل، والوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك الرعاية الصحية[1264] .

و بذلك فإننا نعتقد بأن كل هذه الأصناف تتداخل في تأثيث فضاء هذا الموضوع وكيف أنه يصعب التحكم فيه دون الوقوف عليها، ويزداد هذا الموضوع عمقا وأهمية إذا تأملنا المعايير الدولية ذات الصلة في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: مفهوم الحماية الاجتماعية وفقا لمعايير العمل الدولية

تأخذ المعايير الدولية إما شكل الاتفاقيات أو التوصيات وتغطي جميع المجالات المعنية بأهداف مكتب العمل الدولي ، وهكذا فالاتفاقيات صكوك ينشئ التصديق عليها التزامات قانونية. أما التوصيات فلا يصادق عليها ولكنها توفر التوجيه بشأن السياسات والتشريع والممارسة.

نصت عدة اتفاقيات دولية وتنظيمات ومؤسسات دولية على أهمية الحماية الاجتماعية في توفير العيش الكريم والسكن اللائق وتوفير الضمانات الاجتماعية[1265]. و من الأهمية بمكان القيام بجرد وسرد تلك المعايير بهدف مقاربة مفهوم الحماية الاجتماعية الذي تكتنزه في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: جرد الاتفاقيات و التوصيات:

من وجهة نظر القانون الدولي: إن حق الحصول على الضمان الاجتماعي تنص عليه العديد من الاتفاقيات القانونية التي تبنتها الأمم المتحدة، والتي تشمل الإعلان العالمي لحقوق

[1264] - IOE: VARIATIONS IN SOCIAL PROTECTION PRACTICES DIFFERENT TYPES OF SOCIAL PROTECTION Op.cit:p12

[1265]– حسن المرضي:" النظرية العامة لأنظمة التقاعد والحماية الاجتماعية "، دراسة معمقة على ضوء إصلاحات أنظمة التقاعد ،ماي 2017:ص18

الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية المتعلقة بحقوق الأطفال، و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم، و اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[1266].

وتملك منظمة العمل الدولية طائفة واسعة من الاتفاقيات والتوصيات ذات الصلة بموضوع الضمان الاجتماعي، يمكن استخدامها لترشيد القرارات السياسية وعمليات الإصلاح وهي:

أولا) الاتفاقيات:

الاتفاقية رقم 81 اتفاقية تقنين العمل لسنة 1947، والاتفاقية رقم 100 اتفاقية المساواة في الأجور لسنة 1951، والاتفاقية رقم 102 اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا) لسنة 1952،و الاتفاقية رقم 111 اتفاقية التمييز(في الاستخدام والمهنة) لسنة 1958، والاتفاقية رقم 118 اتفاقية المساواة في المعاملة (الضمان الاجتماعي) لسنة 1962، و الاتفاقية رقم 121 اتفاقية إعانات إصابات العمل، لسنة 1964 [الجدول الأول المعدل في 1980]، و الاتفاقية رقم 128 اتفاقية إعانات العجز والشيخوخة والورثة لسنة 1967، والاتفاقية رقم 130 اتفاقية الرعاية الطبية وإعانات المرض لسنة 1969، والاتفاقية رقم 138 اتفاقية الحد الأدنى للسن لسنة 1973، والاتفاقية رقم 157 اتفاقية الحفاظ على الحقوق في مجال الضمان الاجتماعي لسنة 1982،و الاتفاقية رقم 168 اتفاقية النهوض بالعمالة والحماية من البطالة لسنة 1988، والاتفاقية رقم 183 اتفاقية حماية الأمومة لسنة 2000...

ثانيا) التوصيات:

[1266]– أورسولا كولكي: "الدور الحالي والمستقبلي لمعايير مكتب العمل الدولي في مجال تحقيق حق الحصول على الضمان الاجتماعي، مكتب العمل الدول والضمان الاجتماعي، أنشطة مكتب العمل الدولي في مجال وضع معايير الضمان الاجتماعي"، الإصدار العربي الحادي والعشرون من المجلة الدولية للتأمينات الاجتماعية. 21st Issue of International Social Security Review ترجمة وإعداد: المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، السنة 2008: ص70.

التوصية رقم 67 توصية تأمين الدخل لسنة 1944، والتوصية رقم 69 توصية الرعاية الطبية لسنة 1944، والتوصية رقم 121 توصية إعانات إصابات العمل لسنة 1964، والتوصية رقم 134 توصية الرعاية الطبية وإعانات المرض لسنة 1969[1267]...والتوصية رقم 202 بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية الصادرة عن منظمة العمل الدولية بتاريخ 14 يونيو 2012 هذه التوصية تستحق الوقوف عندها، لأنها أتت بمفهوم جديد للحماية الاجتماعية، وذلك بذكر تسلسل مراحل خروجها لحيز الوجود ولو بإيجاز:

في سنة 2004، توصلت اللجنة العالمية المعنية بالبعد الاجتماعي للعولمة المنشأة من قبل منظمة العمل الدولية إلى استنتاج مفاده "أن حدا أدنى من الحماية الاجتماعية يجب أن يقبل كعنصر بدون مناقشة من قاعدة اجتماعية اقتصادية للاقتصاد العالمي"[1268].

وفي سنة 2005 أوردت اللجنة المذكورة في تقريرها مفهوم أرضية الحماية الاجتماعية للمرة الأولى، ولقد صادقت عليه منظومة الأمم المتحدة عام 2009 مكلفة منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية الترويج لأرضية أساسية للضمان الاجتماعي. مراجعة: تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبعد الاجتماعي للعولمة «عولمة عادلة – فرص عمل للجميع» (جنيف 2004)[1269] .

وشهد عام 2010 أيضا إنشاء مجموعة عمل دولية مكونة من 9 أفراد برئاسة السيدة باشليه، الرئيسة السابقة لشيلي، هذه المجموعة أنجزت في شهر سبتمبر2011 تقريرا يحدد مفهوم الحماية الاجتماعية ووسائل تحقيقها، ومن المهم إبراز أن الحد الأدنى للحماية الاجتماعية ليس وصفة طبية أو معيارا عالميا، لكنه قابل للتكيف مع الو اقع السياسي لكل بلد، والهدف ليس توحيد نماذج اجتماعية أو فرض أنظمة غير مرغوب فيها أو غير مستدامة

[1267]– مكتب العمل الدولي جنيف، التقرير الرابع (2 ألف)، «أرضيات الحماية الاجتماعية من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة» مؤتمر العمل الدولي، الدورة 101، 2012: صix.

[1268] -La lettre de l'Observatoire des Retraites: "les retraites dans le monde. Etat des lieux continent par continent, (suite) la mondialisation malade de l'absence de protection sociale L'idée d'un socle de protection sociale s'impose comme objectif consensuel des Etats ", Mai 2013-n°19:p20

[1269]– مكتب العمل الدولي، « تطوير أنظمة الحماية الاجتماعية المناسبة، وحماية السكان في المنطقة العربية»، ورقة عمل المنتدى العربي للتشغيل بيروت لبنان 19–21 أكتوبر 2009: ص.10

ماليا. كما لاحظ كلو موران: "أن الحماية الاجتماعية المقدمة ليست كخطر ضاغط على القدرة التنافسية أو خصوصية النموذج الاجتماعي لبلد، ولكن كمجموعة من الحلول التي يمكن لكل واحد أن يمتلكها بطريقته كي تستفيد جميع الدول من إنشاء قاعدة عالمية للحماية الاجتماعية"[1270]

و أقرت وثائق وهيئات دولية ووطنية عدة فيما بعد مبادرة أرضية الحماية الاجتماعية، ومن بينها قرار الأمم المتحدة المتعلق بالإدماج الاجتماعي والمعتمد خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية، وتوصيات وزراء التشغيل في دول مجموعة العشرين، ومجموعة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي شبكة الحد من الفقر، ومنتدى الوزراء المسئولين عن التنمية الاجتماعية. والمجلس الدولي للرفاه الاجتماعي، الخ. كما يتضمن الميثاق العالمي لفرص العمل، الصادر عن منظمة العمل الدولية، عنصر أرضية الحماية الاجتماعية كأحد عناصره البارزة في إطار تصديه إلى الأزمة [1271].

ومند عهد أقرب في يونيو 2011 ، خلص مؤتمر العمل الدولي في دورته المائة إلى أنه" بالنظر إلى الدعم المتجدد لتقديم الضمان الاجتماعي على مستوى أساسي على الأقل من خلال إنشاء أرضيات للحماية الاجتماعية، هناك حاجة إلى توصية تستكمل المعايير القائمة ويكون من شأنها أن توفر إرشادا مرنا ومجديا للدول الأعضاء في إقامة أرضيات للحماية الاجتماعية ضمن نظم الضمان الاجتماعي الشاملة الموضوعة بما يتناسب مع ظروفها ومستوياتها الإنمائية الوطنية[1272] .

وبتاريخ 14 يونيو 2012 تقرر خلال أشغال مؤتمر منظمة العمل الدولية في الدورة 312 اعتماد التوصية (رقم 202) وتحمل عنوان "توصية بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية"، وتم

[1270] -La lettre de l'Observatoire des Retraites ,Op. Cit: P20.

[1271] -Organisation mondiale de la Santé, bureau international du travail Genève: initiative pour un socle de protection sociale :p2.

[1272]– مكتب العمل الدولي، جنيف « التقرير الرابع (أ) أرضيات الحماية الاجتماعية من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة» ، مؤتمر العمل الدولي الدورة 101 سنة 2012 البند الرابع من جدول الأعمال مكتب العمل الدولي، جنيف « التقرير الرابع (أ) أرضيات الحماية الاجتماعية من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة» ، مؤتمر العمل الدولي الدورة 101 سنة 2012 البند الرابع من جدول الأعمال .

ذلك بعد الاطلاع على وجهات نظر الدول الأعضاء - بشأن نطاق ومضمون التوصية المقترحة من قبل مجلس الإدارة في الدورة 311 (يونيو 2011) – من خلال الردود المضمنة في الاستبيان الذي أرسل فيما قبل لهذه الدول.

ثم التوصية رقم205 (2017) بشأن العمالة والعمل اللائق من أجل السلام والقدرة على الصمود...

كذلك اهتمت منظمة العمل العربية بنظم التأمينات الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) حيث أصدرت حوالي 19 اتفاقية و8 توصيات بهدف تحقيق التماثل بين أحكام التشريعات في الوطن العربي سعيا لتحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية وتسهيل تنقل الأيدي العاملة بينها[1273]، وفي إطار التأمينات الاجتماعية فقد أصدرت الاتفاقيات العربية الآتية:

الاتفاقية العربية للمستوى الأدنى للتأمينات الاجتماعية رقم (3) لسنة 1971م، والاتفاقية رقم (14) لسنة 1981 بشأن حق العامل العربي في التأمينات الاجتماعية عند تنقله للعمل في أحد الأقطار العربية.

المطلب الثاني: الاتفاقيات المتخصصة:

ومن بين الاتفاقيات المذكورة أعلاه، هناك اتفاقيتان مهمتان تناولتا صراحة حق الحصول على الضمان الاجتماعي هما:

أولا) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في:

- المادة 22 على ما يلي: لكل شخص بصفته عضوا في المجتمع الحق في الضمان الاجتماعي وفي أن يحقق بواسطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها لكرامته والنمو الحر لشخصيته.

[1273]– منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية:" مراحل تطور نظم الحماية الاجتماعية"، الخرطوم 2012: ص88.

- المادة 25 على ما يلي:لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية والخدمات الاجتماعية اللازمة. وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بالحماية الاجتماعية نفسها سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية[1274].

ثانيا) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في:

- المادة 9 على ما يلي: تقر الدول الأعضاء في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمينات الاجتماعية[1275] .

نافلة القول: إن الحماية الاجتماعية حسب منظمة العمل الدولية تعتبر منظومة متكاملة تحتوي على مجموعة من الأدوات أو المحركات الأساسية كالصحة، والتعليم، والعمل، والتأمينات الاجتماعية، والحد من الفقر، وتشكل ثقلا هاما في مجال الأمن الاجتماعي ، ورافدا للتنمية وآلية للمحافظة على الموارد البشرية، وكذا لتكريس قيم التضامن والتآزر بين مختلف الفئات والأجيال، وتحسين مستوى عيش الأفراد والأسر، ودعم أواصر الاستقرار والتماسك الاجتماعي، كما أنها لم تعد فقط مرتبطة بأدوات تساهم في تعزيز الاستهلاك، أو تغطية جوانب و أجزاء معينة من حياة الفرد، أو حتى الوصول به إلى مستوى من الرفاهية الاجتماعية، بل ذهبت لتشتمل على سياسات التنمية البشرية، وبناء القدرات من جهة، ودفع العجلة

[1274] - https://www.ohchr.org/en/universal-declaration-of-human-rights
[1275]-https://www.ohchr.org/fr/instruments-mechanisms/instruments/international covenant economic social and cultural rights

الاقتصادية في المجتمع، وتعزيز التنافسية لمختلف القطاعات وصولا إلى منظومة متكاملة للحماية الاجتماعية[1276].

فمن خلال منظور منظمة العمل الدولية للحماية الاجتماعية السالف الذكر، جدير بالإشارة، بأن هذا المنظور ينسجم مع تبصر صاحب الجلالة الملك محمد السادس -حفظه الله ورعاه- و توجيهاته السامية للمشرع المغربي ابتداء من إصدار مدونة التغطية الصحية الأساسية (القانون رقم65.00) بتاريخ 3 أكتوبر2002، مرورا بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية سنة 2005 ووصولا لقانون الإطار21-09 المتعلق بالحماية الاجتماعية الصادر بتاريخ 23 مارس 2021.

إننا نرى مما سبق من جرد وسرد لمفاهيم ومعايير دولية، أننا حاولنا - في اعتقادنا- قدر الإمكان التأصيل لماهية ومفهوم الحماية الاجتماعية ، والتي يرجع الفضل في تأسيسها إلى الشر ائع السماوية والمنهج البيسماركي ثم النظام البيفرديجي.

المراجع المعتمدة

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- إدريس الكراوي:الحماية الاجتماعية في العالم العربي سياسات مقارنة، مطبعة البيضاوي، طبعة سنة 2012.

- عبد الكريم غالي:القانون الاجتماعي المغربي على ضوء مدونة الشغل و أنظمة الحماية الاجتماعية وفي ظل المستجدات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة، منشورات دار القلم- الرباط الطبعة الر ابعة 2010.

[1276]– منظمة العمل الدولية، المكتب الإقليمي للدول العربية:" عدالة اجتماعية لحقبة عربية جديدة تعزيز الوظائف والحماية والحوار في منطقة متغيرة " ،النتائج الإنمائية 10-02-2011 ، بيروت 2013: ص 8.

- حسن المرضي: النظرية العامة لأنظمة التقاعد والحماية الاجتماعية ، دراسة معمقة على ضوء إصلاحات أنظمة التقاعد ،سلسلة شرفات ، مطبعة بني ازناسن سلا- المغرب ،العدد 86 ماي 2017.

- موسى عبود: دروس في القانون الاجتماعي، المركز الثقافي العربي ،بدون طبعة وبدون سنة

- محمد شرايمي: الخدمة الاجتماعية، بحث في مهنة المساعدة الاجتماعية بالمغرب، دار النشر: طوب بريس، السنة: 2013، الطبعة الأولى.

- منظمة العمل الدولية، المكتب الإقليمي للدول العربية: عدالة اجتماعية لحقبة عربية جديدة تعزيز الوظائف والحماية والحوار في منطقة متغيرة، النتائج الإنمائية 10-02-2011 ، بيروت 2013

- منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية: مراحل تطور نظم الحماية الاجتماعية، الخرطوم 2012.

- منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية- الخرطوم :التداخل بين منافع التأمينات الاجتماعية و أثره على منافع التأمين الصحي، السنة 2009م.

➢ المجلات:

- أورسولا كولكي، منسق للمعايير والتشريع، إدارة الضمان الاجتماعي: الدور الحالي والمستقبلي لمعايير مكتب العمل الدولي في مجال تحقيق حق الحصول على الضمان الاجتماعي، الإصدار العربي الحادي والعشرون من المجلة الدولية للتأمينات الاجتماعية.21st Issue of International Social Security Review ترجمة وإعداد: المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، السنة 2008م.

- الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي: إضاءات على السياسات الاجتماعية 18، نشرت لأول مرة ماي 2011.

- مكتب العمل الدولي: تطوير أنظمة الحماية الاجتماعية المناسبة، وحماية السكان في المنطقة العربية، ورقة عمل المنتدى العربي للتشغيل بيروت لبنان - أكتوبر 2009

- محمد العلوني: ماهية الملكيات من خلال مدونة الحقوق العينية، مجلة القضاء المدني، العدد السابع، السنة 2022.

➢ النصوص الدولية:

- الاتفاقية رقم 102، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التوصية رقم 202...

➢ التقارير:

- مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير السادس: الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية، وعولمة عادلة، المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) بموجب إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة،2011، البند السادس من جدول الأعمال.

- مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير الرابع (أ): أرضيات الحماية الاجتماعية من أجل العدالة الاجتماعية، وعولمة عادلة، البند الرابع، من جدول الأعمال، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 101، 2012.

- مكتب العمل الدولي، جنيف، التقرير الرابع (2 ألف): أرضيات الحماية الاجتماعية من أجل العدالة الاجتماعية، وعولمة عادلة، البند الرابع، من جدول الأعمال، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 101، 2012 (استبيان).

➢ Les ouvrages:

-Organisation Mondiale de la Santé, bureau International du Travail Genève: Initiative pour un Socle de Protection Sociale 2012.

-Bureau International du Travail Genève, La stratégie de l'organisation internationale du Travail: la sécurité sociale pour tous: Mettre en place des socles de protection sociale et des systèmes complets de sécurité sociale :2012

-INTERNATIONAL ORGANISATION OF EMPLOYERS:"GUIDE FOR EMPLOYERS ON ILO RECOMMENDATION 202 (2012) ON SOCIAL PROTECTION FLOORS, INTERNATIONAL ORGANISATION OF EMPLOYERS, VARIATIONS IN SOCIAL PROTECTION PRACTICES DIFFERENT TYPES OF SOCIAL PROTECTION" .

- https://www.social-protection.org/gimi/gess/RessourcePDF.action?id=55359

- La protection sociale : Une question de changement sociale. Vision et stratégies des mouvements sociaux.

-https://www.social-protection.org/gimi/gess/gess/RessourcePDF.action?id=56894

➢Les revues:

- La lettre de l'Observatoire des Retraites: les retraites dans le monde. Etat des lieux continent par continent, (Suite) la mondialisation malade de l'absence de protection sociale ? Mai 2013-n°19.